مجلة الحقيقة للعلوم الاجتماعية والانسانية
EL - HAKIKA (the Truth)
Journal for Social and Human Sciences

المجلد: 20 / العدد: 02 / السنة: 2021 ص ص:153-180

مؤكدات ومهددات الأمن الأسري في ظل المتغيرات العالمية

Confirmations and Threats To Family Security in Light of Global Changes

الطاهر ياكـــر

جامعة الجيلالي بونعامة– خميس مليانة، (الجزائر)، t.yaker@univ-dbkm.dz

تاريخ الاستلام: 2021/05/09 **تاريخ القبول:** 2021/05/25 **تاريخ النشر:** 2021/06/30

ملخص:

يعد الأمن الأسري من مقومات الأمن الاجتماعي، بل المقوم الأساسي للأمن الاجتماعي للمجتمع، لأن الفرد بشكل خاص والأسرة بشكل عام تعد النواة الأولى للمجتمع، فالأمن الأسري له أهمية في الحياة الاجتماعية للمجتمع ككل، لأن الأسرة تتفاعل وتشارك المجتمع في جميع شؤون الحياة الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والسياسية، .. إلخ)، وكذلك المشاركة في التعاون والتكافل والترابط بين أفراد المجتمع، فالأسرة تقوم بأدوار مختلفة في المجتمع.

وإن الدراسة تحت عنوان الموضوع المحدد جعلني أنطلق من وجود ظاهرة اجتماعية متمثلة في مهددات ومشكلات للأمن الأسري في المجتمعات العربية والمسلمة عموما، ويراد البحث عن كيفية قيام المؤسسات الجامعية والأكاديمية والتربوية والإعلامية والإسلامية لإستنباط الحلول القائمة على التوجهات والمنطلقات الشرعية المستمدة من كتاب الله تعالى والسنة النبوية المطهرة والوصول بهم إلى المواطنة الصالحة وإلى الآمن الدنيوي والآخروي.

كلمات مفتاحية: مؤكدات؛ مهددات؛ الأمن؛ الأسرة؛ المتغيرات العالمية.

Abstract:

Family security is one of the foundations of social security, but rather the basic component of the social security of society. Because the individual in particular and the family in general is the nucleus of society, family security is important in the social life of society as a whole, because the family interacts and participates in society in all matters of economic, social, cultural, political life, etc.), as well as participation in cooperation, interdependence and interdependence. Among community members, the family plays different roles in society.

The study under the title of the specific topic made me start from the existence of a social phenomenon represented by threats and problems to family security in Arab and Muslim societies in general, and the search is intended for how the university, academic, educational, media and Islamic

institutions are established to devise solutions based on the orientations and legal principles derived from the Book of God Almighty and the purified Sunnah. And access to them to good citizenship and worldly and otherworldly security.

Keywords: Confirmations; threats; Security; Family; Global changes.

مقدمة:

الأسرة أساس بناء المجتمعات، وهي منظومة اجتماعية دينية مهمة لها أحكامها وقيمها وأوضاعها وقوانينها التي تضبطها، وهي ضرورة حتمية لبقاء الجنس البشري ودوام الوجود الاجتماعي، ويتحقق ذلك بفضل اجتماع كائنين لا غنى لإحداهما عن الآخر وهما الرجل والمرأة بصورة ينظمها الدين ويقرها المجتمع، ويبدأ تكوين الأسرة وبناؤها بالزواج الذي هو علاقة بين الرجل والمرأة كما شرعها الله ونظم وجودها المجتمع مع توقع أن تستمر طوال حياة الزوجين، ويتم في إطارها شرعية إنجاب الأطفال وتربيتهم وتنشئتهم ورعايتهم، فهي مؤسسة يقرها الشرع ويفضل وجودها ويرعى أهميتها المجتمع لأنها أساس قيام المجتمع واستمرار النوع الإنساني. (**الخولي، 1977** ، ص 06)

ولذلك فإن الأسرة ظاهرة اجتماعية عالمية المكان والزمان، فلم يخل منها مجتمع، ولم تخل منها فترة من فترات التاريخ، ويعتبر أبا البشر آدم عليه السلام وأمهم حواء النواة الأولى للأسرة والعائلة والعلاقات القرابية، ولقد امتن الله سبحانه وتعالى على البشر أن خلق لهم من أنفسهم أزواجاً ليجدوا في قربها السكينة والاستقرار والطمأنينة والأمن الأسري فقال سبحانه وتعالى: ﴿هو الذي خلقكم من نفسٍ واحدةٍ وجعل منها زوجها ليسكن إليها﴾(**سورة الأعراف الآية 189**)، وجعل خلق الزوج، وهي كلمة تطلق على الذكر والأنثى، من الآيات الدالة على عظمته وقدرته سبحانه: ﴿ومن آياتِه أنْ خلقَ لكم من أنفسِكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعَلَ بينكم مودةً ورحمةً إنَّ في ذلك لآياتٍ لقومٍ يتفكرون﴾ (**سورة الروم الآية 21**)، وللأسرة تعريفات كثيرة، منها أنها زوج وزوجته وأولادهما، وبعض العلماء لا يشترط لوجود الأسرة وجود الأولاد.

والأسرة في الحياة المعاصرة تعرضت لتغيرات كبيرة، فتحول معظم الأسر في معظم بلدان العالم من أسر ممتدة وكبيرة تضم الأجداد والأولاد والأحفاد، إلى أسر نووية لا تضم في الغالب سوى الزوجين وأولادهما، وتقلصت وظائف الأسرة فتحول كثير منها من أسر منتجة إلى أسر مستهلكة، وكانت الأسرة تقوم بمعظم عمليات التنشئة الاجتماعية لارتباط أعضائها بها وقضاء

معظم أوقاتهم داخلها، ومشاركة كل فرد فيها أعضاء الأسرة الآخرين في الأعمال المختلفة لتوفير متطلبات الحياة، أما اليوم فقد شاركت الأسرة في عملية التنشئة الاجتماعية كثير من المؤسسات مثل وسائل الإعلام، وخاصة التلفزيون الذي يقضي أمامه أفراد الأسرة وخاصة الأطفال الصغار أوقاتاً طويلة، والمدرسة، وجماعة الرفاق، وأماكن الترفيه وقضاء أوقات الفراغ. (**عماد التميمي، وإيمان التميمي، 2012، ص 02**).

وسوف تشهد الشعوب الإسلامية تحولات حضارية وفكرية واجتماعية هائلة في ظل هذه العولمة المكتسحة، ولا يمكن أن يبتعد المسلمون عن تأثيرها، ولذلك فلا بد من فهم ظاهرة العولمة فهماً جيداً حتى يمكن للمسلمين مقاومتها والتقليل من آثارها، ولقد ظهر مصطلح العولمة (Globalization) في بداية التسعينات وقد ساعد سقوط المعسكر الشرقي، وانتصار أمريكا في حرب الخليج الثانية في عام 1991 على تحقيق نوع من السيادة الأمريكية "سيادة عالمية"، فاستغلت أمريكا تقدمها التقني والاقتصادي وقوتها العسكرية في تقوية هذه السيادة وفي السيطرة على العالم سيطرة من جانب واحد.

إن العولمة مرحلة من مراحل التطور الرأسمالي الغربي، فقد صارت الرأسمالية أكثر عنفاً وضراوة بعد انهيار الاتحاد السوفيتي. وتعني العولمة، من ضمن ما تعني، الغزو الثقافي وتدمير الهوية الوطنية واحتقار الثقافات الأخرى غير الغربية التي يرى الغرب أنها تتناقض مع التقدم، ومع العلم لهذا يصف الغرب زوراً وبهتاناً الإسلام بالإرهاب والرجعية ومصادرة حقوق الإنسان،(**عبدالرزاق، 2008، ص 04**) إن العولمة ليست ظاهرة جديدة بل هي قديمة قدم التاريخ، فقد جرت العادة أنه عندما تتصدر حضارة باقي الحضارات الأخرى فإنها تسعى إلى قيادة العالم. (**زكريا، 2000، ص 6**).

وإن الحديث تحت عنوان الموضوع المحدد لي جعلني أنطلق من فكرة وجود ظاهرة اجتماعية متمثلة في مهددات ومشكلات للأمن الأسري في المجتمعات المسلمة ويراد البحث عن كيفية قيام المؤسسات الجامعية والأكاديمية والتربوية والإعلامية والإسلامية لإستنباط الحلول القائم على التوجهات والمنطلقات الشرعية المستمدة من كتاب الله تعالى والسنة النبوية المطهرة والوصول بهم إلى المواطنة الصالحة وإلى الآمن الدنيوي والآخروي.

ويعد هذا البحث الأكاديمي إسهام في ذلك الموضوع الحيوي الذي استهدف تجلية الدور الكبير الذي يحققه الأمن الأسري في حفظ كيان المجتمع والإسهام في عملية بناء الاستقرار الاجتماعي وتحقيق متطلبات التنمية الوطنية، وقد حوى البحث مبحثين رئيسيين يسبقهما مقدمة عامة ومذيلة بخاتمة تضمنت أهم النتائج والتوصيات ويمكن بيان ذلك على الوجه التالي: مقدمة عامة للدراسة: وقد تناولنا فيها الموضوعات السالفة الذكر.

المبحث الأول: مفهوم وطبيعة عوامل مؤكدات الأمن الأسري

يشير مفهوم الأمن بصفة عامة إلى عدم توقع مكروه في الزمن الآتي، إذ أن الأمن حالة شعورية، ولا قيمة له إن لم يوجد الإحساس به ويتولد الشعور بأن ثمة فارقاً بينه وبين الخوف، وإن لم يتحول ذلك كله إلى إدراك حقيقي يتمخض عنه سلوك يؤكد أن ثمة ما يطمئن على السعي في الحياة والحركة لأعمارها وإصلاح المفاسد في مناحيها ومقاصدها ومناهج الاقتراب منها. (**فتحي يكن ورامز طنبور، 2001، ص 45**).

ولقد احتل مفهوم الأمن والأمان الأسري مكاناً بارزاً فى الدراسات النفسية والتربوية والاجتماعية لارتباطه الوثيق بالشعور بالصحة النفسية والسلامة من الاضطرابات فهو دليل على حالة السواء والرضا عن الحياة والاستمتاع بها، وتكاد تجمع الدراسات النفسية فى مجال الدوافع النفسية (**Psychological Motivations**) على أن دافع الأمن يقع فى المرتبة التالية للدوافع والحاجات الأساسية:

وهى دوافع حفظ الحياة؛ كالأكل والشرب والتنفس، وقد عبر عن ذلك "ماكدوجال" **Mc Dogal** ومن بعده "ماسلو" **Maslow** في تنظيمه الهرمي للدوافع حيث تأتى الدوافع الأولية والحاجات الأساسية في قاعدة الهرم فإذا تم إشباعها تطلع الإنسان إلى تحقيق الأمن والطمأنينة: أي يشعر الفرد بالراحة والانسجام مع من حوله متحرراً من الخوف، والقلق والصراعات والآلام، فإذا فشل الفرد في تحقيق دافع الأمن لم ينتقل إلى المستوى التالي من الدوافع حيث تقدير الذات ومن ثم تحقيقها، وإن غياب إشباع دافع الأمن يشل حركة الفرد نحو التقدم وتحقيق الكمال الإنساني النسبي. (**عثمان، 1425، ص 58**).

المطلب الأول: مفهوم الأمن الأسري

الأمن لغة: (بتسكين الميم وفتحها وكسرها) مصدره أَمِنَ يأمن فهو آمن، والأمان ضد الخوف، كما يعني الاستقرار والسلامة والبعد عن المخاطر،(الفيروز أبادي، القاموس المحيط، مادة (أمن) فهو الطمأنينة والاطمئنان بعدم توقع مكروه في الزمن الحاضر والآتي، وضده الخوف الذي يعني الفزع وفقدان الاطمئنان (**الرازي، مختار، مادة أمن ص11**).

وقد تناول الكثير من العلماء مصطلح الأمن بالتعريف والتحديد، فعرفه الهيتي بأنه: " مجمل الإجراءات الأمنية التي تتخذ لحفظ أسرار الدولة وتأمين أفرادها ومنشآتها ومصالحها الحيوية، ويعني الطمأنينة والهدوء، والقدرة على مواجهة الأحداث والطوارئ دون اضطراب".(**محمد العمري، 2009، ص2**)، كما عرفه الهويمل بأنه: " الاستعداد والأمان بحفظ الضرورات الخمس من أي عدوان عليها، فكل ما دل على معنى الراحة والسكينة وتوفير السعادة والرقي في أي شأن من شؤون الحياة فهو أمن".(**رواه البخاري رقم (300) 1/ ص112**).

بينما عرفه الخادمي بأنه: " هو اطمئنان الإنسان على دينه ونفسه وعقله وأهله وسائر حقوقه، وعدم خوفه في الوقت الحالي أو في الزمن الآتي في داخل بلاده ومن خارجها ومن العدو وغيره، ويكون ذلك على وفق توجيه الإسلام وهدي الوحي، ومراعاة الأخلاق والأعراف والمواثيق". (**عبد الستار، 2007، ص4**)، وعرفه محمد عمارة بقوله: " هو الطمأنينة المقابلة للخوف والفزع والروع في عالم الفرد والجماعة، وفي الحواضر ومواطن العمران، وفي السبل والطرق، وفي العلاقات والمعاملات، وفي الدنيا والآخرة جميعاً ".(**إبراهيم، المجلد 15، العدد 29، ص9**).

وجاء في الموسوعة الفقهية الكويتية أن الأمن عند فقهاء المسلمين ما به يطمئن الناس على دينهم وأنفسهم وأموالهم وأعراضهم، ويتجه تفكيرهم إلى ما يرفع شأن مجتمعهم وينهض بأمتهم. (**عبدالرزاق، 2008، ص 04**).

ومن أكبر النعم بعد الإسلام نعمة الأمن والاطمئنان، وهما مرتبطتان بصلاح الإنسان ورقي المجتمع وعدالة الدولة، وكلٌ يسهم بجزء في تحقيق هذا الأمن وتنميته أو تخريبه وتدميره، والأمن الأسري والاجتماعي في الإسلام فريضة شرعية وضرورة حياتية لا يستغنى عنها إنسان ولا حيوان ولا طير ولا جماد، فهو نعمة من الله تعالى يبسطها في قلوب الأفراد والمجتمعات والدول وسائر الكائنات، (**زكريا، 2000، ص 6**).

وقد وعد الله تعالى عباده المؤمنين بالأمن إذا التزموا بما أرشدهم إليه من الهدى فقال: ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أُولَئك لَهمُ الأمنُ وهُم مهتدونَ﴾ سورة الأنعام الآية (82). والأسرة في الحياة المعاصرة تعرضت لتغيرات كبيرة، فتحول معظم الأسر في معظم بلدان العالم من أسر ممتدة وكبيرة تضم الأجداد والأولاد والأحفاد، إلى أسر نووية لا تضم في الغالب سوى الزوجين وأولادهما، وتقلصت وظائف الأسرة فتحول كثير منها من أسر منتجة إلى أسر مستهلكة، وكانت الأسرة تقوم بمعظم عمليات التنشئة الاجتماعية لارتباط أعضائها بها وقضاء معظم أوقاتهم داخلها، ومشاركة كل فرد فيها أعضاء الأسرة الآخرين في الأعمال المختلفة لتوفير متطلبات الحياة، أما اليوم فقد شاركت الأسرة في عملية التنشئة الاجتماعية كثير من المؤسسات مثل وسائل الإعلام، وخاصة التلفزيون الذي يقضي أمامه أفراد الأسرة وخاصة الأطفال الصغار أوقات طويلة، والمدرسة، وجماعة الرفاق، وأماكن الترفيه وقضاء أوقات الفراغ. (**بوحفص، 1411هـ ، ص 53**).

ويمكن القول في الأخير بأن الأهمية البالغة للأمن في المجتمع المسلم وكون توافره العامل المهم في سعي المجتمع إلى النمو والتنمية والارتقاء في جميع المجالات هي التي جعلت الإخلال بالأمن محاربة لله ورسوله وكانت عقوبته من أشد الحدود صرامة وحسما في الشريعة الإسلامية، إذ أن عقوبة هذا الإخلال الخطير تتراوح بين القتل والصلب وبين قطع الأطراف والنفي، وكلها عقوبات جسيمة جعلها الشارع للزجر عن ارتكاب الجريمة وللردع عند ارتكابها، فهي لشدتها تؤدي إلى الوقاية قبل ارتكابها وإلى العقاب العادل عند وقوعها، وتشمل الصور التي يطبق عليها حد الحرابة، الجرائم والجنايات الخطيرة التي تنتهك أمن الإنسان، كالقتل وأخذ المال كرها وعدوانا وتخويف الجماعة عن طريق العصابات الإجرامية ونشر الفساد والانحلال بين أفراد المجتمع، مما يجعل الأمن العام مهددا أو منقوصا. (**محمد، 1999، ص 41/40**).

المطلب الثاني: عوامل مؤكدات الأمن الأسري

1 . تربية النشء وتكوينه ليخلف في الأرض

تقع مسؤولية تربية الأبناء على الوالدين في المرتبة الأولى، وهذه التربية تبدأ منذ الصغر والتربية شاملة تشمل دين الإنسان ودنياه، يقول الله عزّ وجل: ﴿واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل ربي أرحمهما كما ربياني صغيراً﴾ يقول السعدي – رحمه الله – في تفسير هذه الآية: " أي ادع لهما بالرحمة أحياءً وأمواتاً جزاء على تربيتهما إياك صغيراً، وفهم من هذا أنه كلما ازدادت

التربية ازداد الحق، وكذلك من تولى تربية الإنسان في دينه ودنياه تربية صالحة غير الأبوين فإن له على من رباه حق التربية.

ونفهم من ذلك أن تربية الأولاد وإن كانوا صغاراً لا تعني توفير الطعام والشراب والكساء، والعلاج وغير ذلك من أمور الدنيا، بل تشمل كذلك ما يصلح دين الإنسان فيسعد في الدنيا والآخرة، وأهم ما يبدأ به المربي في تربية الصغير هو: التربية العقدية فإذا صلحت العقيدة صلح ما سواها من أمور، ومن أساسيات العقيدة التي يجب على الأبوين تربية أولادهم عليها حب الله – سبحانه وتعالى – وحب نبيه محمد – صلى الله عليه وسلم – وامتثال أمرهما واجتناب نهيهما عنه، وكذلك حب الآخرين وحفظ أموالهم، وأرواحهم وأعراضهم والأحاديث الواردة في هذه المعاني كثيرة ففي الحديث: عن ابن عمر رضى الله عنه قال:" قال النبي – صلى الله عليه وسلم – بمنى: أتدرون أي يوم هذا؟ قالوا الله ورسوله أعلم، قال فإن هذا يوم حرام، أتدرون أي بلد هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: بلد حرام، أتدرون أي شهر هذا؟ قالوا الله ورسوله أعلم، قال:شهر حرام، قال: فإن الله حرم عليكم دماءكم وأموالكم وأعراضكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا " **(نور الدين الخادمي، المجلد 21، العدد 42، ص16)**.

وفي الحقيقة أن الأسر تواجه تحدى كبير أمام النقطتين السابقتين: حفظ الأولاد من وسائل الغزو الفكري وحفظهم من رفاق السوء، ويرى الباحث أنه مهما كان التحدي كبير لابد أن تقوم الأسرة بدورها وتحافظ على أولادها وتجاهد من أجل ذلك بعزم وإصرار؛ حتى لا تخسر أولادها فبدلاً من أن يكونوا مواطنين صالحين لأنفسهم ووطنهم، يكونوا معاول هدم وتدمير لأنفسهم ووطنهم، ومن الأدوار الوقائية لحفظ أمن الأسرة والمجتمع تربية الأولاد على أهمية المحافظة على أوقاتهم وصرفها فيما يعود عليهم بالنفع في الدنيا والآخرة، وكذلك شغل أوقاتهم وتوجيه طاقاتهم عن طريق البرامج العلمية النافعة والدورات التدريبية المفيدة، و ممارسة الرياضة البدنية فكل هذه وسائل بديلة للأسرة بدلاً لما يمكن أن يتعرض له الأولاد من وسائل الغزو والانحراف. **(محمد بن يوسف أحمد عفيفي، 1425هـ، ص 11)**.

2 . التنشئة الاجتماعية الصحيحة

من هذا المنطلق الهام تعتبر الأسرة مدرسة لأفرادها، فهي التي تقوم بدور التنشئة الاجتماعية الصحيحة كما أنها تعمل على نقل التراث الاجتماعي من جيل إلي جيل وتعودهم

علي التقاليد المرعية في المجتمع، وخاصة ما يتعلق منها بالتربية الحسنة والسلوك والآداب العامة والدين، ومن ثم فهي نواة المجتمع وأساس تكوينه، فإذا كان النظام الأسري في مجتمع ما منحلا وفاسدا فان هذا الفساد ينعكس ويتردد صداه في المجتمع بأكمله، وإما إذا كان النظام سليما وقويا فان هذا ينعكس في حياة المجتمع ويساعد على تدعيمه وتقويته، ومن ثم يتبين إن وظائف الأسرة تعدت من ناحية الإشباع الجنسي والإنجابي إلي وظيفة التنشئة الاجتماعية وإعداد المواطنين (**عبد العزيز السيد الشخص، 1995، ص 19**).

وجاء توجيه المصطفى عليه الصلاة والسلام بتحصين الولد عند خروجه إلى الدنيا بقول: لا اله إلا الله مع العناية بنظافته وصحته واختيار أحسن الأسماء والآذان في إذنه اليمنى والإقامة في اليسرى، مع فداءه بعقيقه تذبح يوم سابعة، وتتولى العناية بالولد ابناً كان أو بنتاً في جميع أحواله حتى إذا صار صبياً تضاعف الاهتمام به وتعليمه وتعويده على التمسك بالقيم والأخلاق الفاضلة.

وقد تنزل القران الكريم بتوجيه الآباء والأمهات للاعتناء بأبنائهم وبناتهم، وبناء أخلاقهم على ما يصلح به دينهم، وتستقيم به أحوالهم، قال تعالى:﴿يا أيها الذين امنوا قو أنفسكم وأهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة﴾، قال الخليفة الراشد علي رضي الله عنه (قوا أنفسكم وأهليكم) أي علموهم وأدبوهم، وقال ابن عباس: قوا أنفسكم وأمروا أهليكم بالذكر والدعاء حتى يقيهم الله بكم. هذا أمر ينبغي إن يدركه الدعاة إلى الإسلام وأن أول الجهد ينبغي إن يوجه إلى البيت إلى الزوجة إلى الأم ثم إلى الأولاد والى الأهل بعامة، ويجب الاهتمام البالغ بتكوين المسلمة لتنشئ البيت المسلم وينبغي لمن يريد بناء بيت مسلم إن يبحث له أولا عن الزوجة المسلمة. قال ابن الجوزي–رحمه الله–: فوقاية النفس تكون بامتثال الأوامر واجتاب النواهي ووقاية الأهل بأن يؤمروا بالطاعة وينهوا عن المعصية (**محمد بن أحمد الصالح، 1429هـ، ص 164**).

3 . صلة الأرحام وحفظ حقوق المسنين في الكرامة والتوقير والرعاية الأسرية

الأرحام وهم أقارب الإنسان من جهة أبيه أو أمه، كأعمامه وعماته وأخواله وخالاته وأبنائهم جميعا وقد أوجب الله تعالى برَّهم وحبَّهم والتعاطف معهم، ودعا إلى صلتهم بالكلمة الطيبة والهدايا، وإمدادهم بأنواع الخير والمعروف، ومواساتهم في كُرُباتهم، كما حرَّم إيذاءهم ونهى عن مجافاتهم ولو كانوا غير مسلمين، قال الله تعالى: ﴿فهل عسيتُم إن توليتُم أَن تُفسدُوا في

الأَرض وتُقطعُوا أَرحَامكُم أَولئك الذين لعنهم اللَّهُ فأصمهُم وأَعمى أَبصارهُم﴾ (**سورة محمد الآيتان 23/22**).

وإن صلة الأرحام تعود على فاعلها بالخير العميم في المال والعمر والعافية، ففي الحديث الشريف: " من أحب أن يُبسَط له في رزقه، ويُنسَأَ له في أثرِه، فليصِلْ رحِمَه "،(صحيح البخاري، كتاب الأدب، رقم 5985، وصحيح مسلم، كتاب البر والصلة، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، رقم 6534). وفي المقابل نجد أن قطيعة الرحم شؤم على صاحبها، فهي تبعده عن رحمة الله تعالى، وتحرمه من نعيم الدنيا والآخرة، ففي الحديث الشريف: " لا يدخل الجنة قاطع رحم ".(صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب إثم القاطع، رقم 5984، وصحيح مسلم، واللفظ له، كتاب البر والصلة، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، رقم 6521) وإذا كانت صلة الأرحام على هذه الشاكلة الحميدة والمنافع العديدة، فهي تعتبر . بحق . سبباً من أسباب التآلف والترابط الأسري والاجتماعي التي عني بها الإسلام وأولاها رعايته واهتمامه. (**زيد عمر عبد الله وآخرون، ص 35**).

والأسرة هي النواة الأساسية للمجتمع، ومن حق الكبير والمسن أن يستمتع بالحياة العائلية في أسرته بين أولاده، وقد أوصى الله بالوالدين خيراً وأمر ببرهما، وجعل الإحسان إليهما قرين عبادته، قال تعالى: (وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً...) (**الإسراء الآية 23**) كما جعل شكره قريناً لشكر الوالدين، قال عز وجل: (ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهناً على وهن وفصاله في عامين أن اشكر لي ولوالديك إلى المصير)، (**لقمان الآية 14**) وفي ذلك دلالة على أن حقهما من أعظم الحقوق على الولد وأكبرها وأشدها، فإذا لم يتوافر للمسن مصدر دخل يكفيه، فإن الإسلام يوجب على أبنائه القادرين نفقة واجبة لتأمين حاجاته الأساسية من الطعام والشراب والعلاج والدواء والإيواء والسكن واللباس الساتر الملائم، فعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إن لي مالاً وولد، وإن والدي يحتاج إلى مالي: قال صلى الله عليه وسلم: " أنت ومالك لوالدك إن أولادكم من أطيب كسبكم فكلوا من كسب أولادكم". (**ابن ماجه، جـ2 ص 769 وقال المحقق**).

فالمسن له منزلته ومكانته من عموم الأحكام الشرعية، وبين الرسول صلى الله عليه وسلم المكانة المتميزة للمسلم المسن ذو الشيبة فقال: "من شاب شيبة في الإسلام كان له نوراً يوم القيامة" ابن العربي (**الفقيه المالكي، جـ7، ص 130**) وقال صلى الله عليه وسلم: "إن من إجلال الله تعالى إكرام ذي الشيبة المسلم"(**البخاري، 1405هـ، ص 130**) وقال " ما شاب رجل في الإسلام شيبة إلا رفعه الله بها درجة ومحيت عنه بها سيئة وكتب له بها حسنة" وقال صلى الله عليه وسلم: " الخير مع أكابركم"(**ابن حجر العسقلاني، 1412هـ،ص188**) وقال:" خياركم أطوالكم أعماراً وأحسنكم أعمالاً"(**الإمام أحمد بن حنبل، 1413هـ، جـ2، ص 310**).

ولا يجوز للوالد أن يتخلى عن رعاية والديه أو أحدهما بإيداعهما إلى دور الرعاية الاجتماعية، متعللاً في ذلك بعجز عن رعايتهما لكبرهما أو لعدم استطاعة زوجه رعايتهما أو رفضها لذلك، أو لكون دخله لا يكفي إلا لنفقة أولاده، أو لكون الدولة توفر لهما رعاية أفضل مما يستطيعه هو؛ لأن ولاية الدولة ولاية عامة وولاية الولد ولاية خاصة، وهذه الولاية أوجب وألزم من الولاية العامة. (**محمد أحد الصالح، 1999، ص86 / 87**).

4 . حل الخلافات والمشكلات التي تعترض الأسرة بالتي هي أحسن

إن مما يزعزع كيان الأسرة وتماسكها ويضر بسلامة بنائها هو ظهور الصراعات المختلفة بين الزوج والزوجة من جهة، والنزاعات بين الأولاد من جهة أخرى، فمن الأساليب الحكيمة التي يجب أن يتمتع بها الأبوان في الأسرة هو عدم إفشاء أسرارهما الزوجية بين الأولاد، ومحاولة الابتعاد بمشكلاتهم عن سمعهم وبصرهم، وحلها بين بعضهما، والتناصح في شأنها سراً دون أن يعلم بها الأهل والأقربون، فإن تعذر حلها فلا بأس أن يتدخل أحد من الأقارب ممن يتصف بالحكمة والتجربة والصدق والأمانة للإطلاع على أسباب الخلاف، ثم مساعدتهما على حلها ومنصحتهما باللين والمعروف، ليراجع كل من الزوجين نفسه إن كان مخطئاً فيؤوب إلى الرشد والرجوع إلى الحق فإن في ذلك الخير العظيم ودوام الاستقرار والسعادة بينهما(**محمد طاهر الجوابي 1418هـ، ص22**). وإضافة إلى ما ورد في القرآن الكريم من هدى إلهي في معالجة عصيان الزوجة ونشوزها وترفعها وعدم طاعته: في قوله تعالى: ﴿واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً إن الله كان علياً كبيراً ﴾.(**سور النساء الآية 34**)

والدور التوعوي هو، ثمرة من ثمرات الحوار مع الأبناء، وهنا نصحية لمن أراد الخير لأولاده عليه أن يفتح معهم باب الحوار ويناقش معهم جزئيات وتفاصيل موضوعات النقاش، فينتج من هذا النقاش توعية بأخطار لا يعيها الأولاد، أو تصحيح مفاهيم تكون خاطئة لديهم، فمن وقع من الشباب في مشاكل هو نتيجة لأهمال أسرته للدور التو عوي فبالتوعية الأسرية يتعلم الإنسان أين يضع قدميه حتى لا تنزلق به إلى مهاوى الردى. (**محمد بن يوسف أحمد عفيفي، ص09**).

وعن أهمية الحوار في تربية الأولاد يقول خلف الله: (للحوار قيمة حضارية وإنسانية، وعلينا أن نعمل ونأخذ به في حياتنا وممارساتنا التربوية والأسرية، ويجب أن تؤمن به كل أمة، ولابد أن يوصل الحوار إلى كشف الحقيقة وخاصة إذا كانت غائبة، فهو الوسيلة المهمة في بناء شخصية الطفل كفرد وكشخصية اجتماعية، فهو يبث فيهم روح الألفة والمحبة، ويعودهم على النظام والتعاون ...). فبهذه الشروط يستقيم أمر الأسرة ويصلح حلها، وتكون مؤهلة أن تخرج – بإذن الله – للمجتمع أعضاء صالحين يسهمون في رقيه وتطويره، ويحافظون على أمنه واستقراره. (**محمد حسن باجودة، 1415هـ، ص36**).

5 . الضبط الاجتماعي

الضبط الاجتماعي كما يعرفه بعض علماء الاجتماع هو (تلك العمليات أو الإجراءات المقصودة وغير المقصودة التي يتخذها مجتمع ما، أو جزء من هذا المجتمع لرقابة سلوك الأفراد فيه والتأكد من أنهم يتصرفون وفق المعايير والقيم أو النظم التي رسمت لهم)، والأسرة أهم مؤسسات الضبط غير الرسمي، حيث تمارس مع الأبناء أساليب الثواب إذا أحسنوا، والعقاب إذا أساؤا، وذلك وفق معايير مسبقة ووفق ثقافة المجتمع التي نقلت إليه من خلال عملية التنشئة الاجتماعية التي تحدثنا عنها في الفقرة السابقة، والضبط الأسري مهم جداً في الوقاية من الجريمة، فكلما نجحت الأسرة في غرس القيم الإسلامية في أبنائها، وحذرتهم من ارتكاب ما ينهى عنه الإسلام، كان الأبناء أبعد ما يكونون عن الجريمة، وأكثر كرهاً ومحاربة لها، ويدخل في هذا الجانب المحافظة على مكانة الأسرة وشرفها والذي تحدثنا عنه سابقاً، فالأسرة تمارس الضغوط على أفرادها حتى ينجحوا في حياتهم ويتمسكوا بالقيم المرغوبة اجتماعياً للمحافظة على مكانة الأسرة وزيادتها رفعةً وسمواً، وتوجيه الأبناء في هذا الاتجاه يعتبر من أهم وسائل الوقاية من الجريمة ومن أهم طرق مواجهتها ومكافحتها. (**عبدالرزاق بن حمود الزهراني، المرجع السابق، ص 07**).

وقد أسهمت الشريعة الإسلامية في خلق جو من الأمن الأسري والاجتماعي من خلال تحريم نشر الشائعات والأخبار غير المتيقنة التي تمس الأفراد والمجتمعات ، وقد تؤدي إلى النيل من أعراضهم أو مكانتهم بما يؤدي إلى تدمير المجتمع وتفتيت لحمته ، وقد شنع القرآن الكريم على أولئك الذين يسلكون مثل هذا الطريق وتوعدهم بالعذاب الأليم ، فقال: " (إن الذين يحبون أَن تشيعَ الفَاحشةُ في الذينَ آمنُوا لَهُم عذابٌ أَليمٌ في الدنيا والآخرَة واللَّهُ يعلمُ وأَنتُم لا تعلمُونَ)،(**سورة النور الآية 19**).

6 . القيم الأخلاقية الشرعية ودورها في تجسيد ودعم الأمن الأسري

الأخلاق في اللغة: جمع خلُق بضم اللام وسكونها، ويراد بها معانٍ عدة منها :الدين والطبع والسجية والمروءة، وحقيقة الخلق انه وصف لصورة الإنسان الباطنة، وهي نفسه وأوصافها ومعانيها المختصة بها. (عماد التميمي، وإيمان التميمي ص 14) والأخلاق ليست مجرد أوصاف يتحلى بها الإنسان وإنما هي علم قائم بذاته يبحث عن معنى الخير والشر ويبين ما ينبغي ان تكون عليه معاملة الناس مع بعضهم بعضاً، وهي الدعامة الأولى في بناء المجتمع السليم، لذلك أولتها الشريعة الإسلامية اهتماماً كبيرا. (**احمد صالح الطويلي، 2005، ص166**).

وإن الأهمية التي تحتلها مبادئ الأخلاق في الشريعة الإسلامية بعدّها الركيزة الأساسية التي تستند عليها حماية المصالح الضرورية، وحيث ان حماية المصالح الضرورية هي بحد ذاتها أغراض التجريم، فأن مبادئ الأخلاق ما هي إلا الركيزة التي تنطلق منها وتتأسس عليها أغراض التجريم في الشريعة الإسلامية، وحيث ان الجزاء الجنائي أحد أهم وسائل حماية المصالح الجديرة في الشريعة الإسلامية وكذلك في القانون الوضعي، فأن ما لا نجده في الأخير هو ان الشريعة تعتمد في حمايتها للضرورات الخمسة المذكورة أنفاً على وسيلة أخرى غير الجزاء الجنائي وهي تربية الأخلاق والقيم السياسية وتهيئة الضمير الإنساني لكي يكون حكماً ورقيباً ملازما للإنسان في سلوكه وتعاملاته.

وعلى الرغم مما تقدم ذكره في القانون الوضعي، فأن الأمر في الشريعة الإسلامية يكاد يكون مختلفاً تماماً حيث التأثيم القانوني ينطوي على ان السلوك المؤثم يعكس على صاحبه جزاءاً قانونياً، في حين ان التأثيم القانوني مصدره القانون الوضعي وجزاءه يتمثل في القهر المادي المنبعث من الخارج ويخضع له الشخص ألاثم، بينما التأثيم الديني يلاحق الناس الآثمين في سلوكهم الباطني

لا الخارجي فحسب، ذلك ان التأثيم الخارجي يتمثل بالجزاء والتأثيم الداخلي يتمثل بتأنيب الضمير والوعيد بالحساب الأخروي.

وتأسيساً على ما تقدم فإن ما امتازت به الشريعة الإسلامية وعجز عنه القانون الوضعي هو ان أدوات او وسائل التأثيم في الشريعة يسيران بخطان متوازيان وهما الجزاء الدنيوي وتأنيب الضمير والوعيد بالحساب الأخروي ،أي ان القهر المعتمد في الشريعة هو القهر المادي المتمثل بالجزاء والقهر المعنوي المتمثل بالخوف من الله تعالى يوم اللقاء والحساب .

وإن حكمة الأمر المتقدم في الشريعة الإسلامية تنطلق من أن أثر القيم الأخلاقية الوضعية في حياة الناس فأنه بمجرد اكتسابها لا يحتم العمل بمقتضاها، ذلك ان صلابة وقوة الضمير الأخلاقي لدى الشخص تساهم في تأكيد القيم وإنكارها، فضلاً عن أن انفصاله النفسي يساهم كذلك في تحقيق هذه القيم. (**احمد فتحي بهنسي، 1972، ص 118**)، بينما عندما تعتنق الأخلاق كعقيدة دينية راسخة ستكون أقوى وأكثر صلابة من كونها مبادئ أخلاقية مجردة.

وباعتقادنا أن تربية المبادئ الأخلاقية السامية وتضمينها في نصوص وتطبيقات الشريعة الإسلامية ما هو ركيزة أساسية من الركائز الاجتماعية الحفاظ عليها يؤمن الحفاظ على المصالح الخمسة – الضرورات الخمسة – وإذا كانت هذه الأخيرة ضرورات أساسية فلابد من ان وسيلة الحفاظ عليها ضرورة ايضاً ولا أدل على ما أقول هو ان الضرورات الخمسة او المصالح الأساسية الخمسة في الشريعة الإسلامية ما هي الا وعاء وحاوية للمبادئ الأخلاقية وذلك بالاستناد للأتي:-

1- ان الحفاظ على النفس ويقصد به الجسد والنفس وجاء اللفظ بالنفس على اعتبار إن الجسد وعاء للنفس وغالباً ما يخاطب الخالق عز وجل المضمون البشري بالنفس كقوله تعالى: ﴿ونفس وما سواها فألهمها فجورها وتقواها﴾ (**سورة الشمس الآيتان الآية 7/ 6**).

2- أما الدين فنحن ندرك ان الأديان وتحديداً الشريعة الاسلامية ما هي إلا مبادئ للمعاملات بين بنو البشر المخاطبين بها وعبادات باتجاه خالقهم، وهذا ما لا يمكن أن يكون إلا اذا اعتمدت المبادئ الأخلاقية.

3- أما العقل ونعني به وعاء الإدراك والتمييز، فلابد من الحفاظ عليه من الدنس والخلل وذلك بالابتعاد عما يشوشه ويضعفه والعبث به كشرب الخمر والمخدرات او شابه ذلك، وهذا

الأمر يقي المجتمع من تبعات الجرائم المقترفة من السكارى ومدمني الكحول والمخدرات وهذا ما هو الا امر اخلاقي.

4- إن النسل وهي الضرورة التي لا تفترق عن الخلق الرفيع من خلال الابتعاد عن مقارنة ما يدنس النسل واختلاط الماء غير المشروع وذلك بإتباع الطرق المشروعة لذلك – الزواج – وهذا الأمر في أوله أمر أخلاقي وأخره أمر أساس لحفظ المجتمعات والأصول والحقوق. **(عبدالرزاق بن حمود الزهراني، ص 10)**.

5- أما المال وهو الأمر الغريزي الأخر الذي يجاهد الإنسان طيلة حياته للحصول عليه لحماية نفسه وعياله من كبد العيش وهدر الكرامة، ولابد لذلك ان تكون طرائق الحصول عليه وحيازته مشروعة لا بالسرقة وخيانة الأمانة والاختلاس للمال العام والرشوة ...الخ . وهذا أيضاً ما هو إلا أمر أخلاقي.

المبحث الثاني: مهددات الأمن الأسري

إن المتابع للتطورات العالية في مجال الأنظمة الأسرية في الغرب والشرق يمكنه أن يرصد مجموعة من المتغيرات ومحاولات التجديد، تمثل أقصى درجات الخطورة على بناءها وعلى وظائفها وعلى دورها في المجتمع، سواء دورها النفسي كأساس يحقق المودة والرحمة والسكن أو دورها الإنجابي بإمداد المجتمع بأعضاء شرعيين حتى لا ينقرض النوع الإنساني، أو دورها التربوي والذي يتمثل في نقل ثقافة وعقائد وقيم الأجيال السابقة للأجيال القادمة، أو دورها الأمني سواء الأمن النفسي والصحة النفسية وتحرير الإنسان من القلق والتوتر والصراعات، أو دورها المادي بوجود الإنسان داخل بناء من الحب والقبول يطمئن فيه على حياته ويؤمن فيه مستقبله حيث يضمن الرعاية الاجتماعية والنفسية والمادية في حالة الشيخوخة أو المرض، هذا بالطبع فضلا عن الوظائف الأخرى للأسرة كالوظائف الاقتصادية والسياسة التي سبق الإشارة إليها. **(نبيل السمالوطي، ص 21)**.

ونستطيع أن نذكر أهم هذه المخاطر التي تواجه الأسرة على المستوى العالمي باسم التجديد والتطوير والتحديث والعصرنة وما شابها من مصطلحات براقة على النحو الأتي:

المطلب الأول: مفهوم مهددات الأمن الأسري

لم تعد أغلب القضايا والمسائل المتعلقة بموضوع الأسرة وما تثيره من اهتمام شأنا داخلي حكرا على التشريعات الوطنية فقط ، بل أصبح محل اهتمام كبير من منظور قواعد القانون الدولي، حيث أصبحت محل عناية ومتابعة مستمرة من طرف المؤتمرات الدولية والمواثيق الاقليمية والدولية، خاصة تلك التي تعقد تحت رعاية الأمم المتحدة والتي تدفع إلى عولمة الأحكام المتعلقة بالأسرة وجعلها على نسق واحد، وتخضع لأحكام واحدة، وفي هذا الشأن أبرمت العديد من الاتفاقيات والمواثيق الدولية، كالإعلان العلمي لحقوق الإنسان سنة 1948م ، واتفاقية الرضا بالزواج والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل العقود، التي عرضتها الجمعية العامة للأمم المتحدة للتوقيع والتصديق، بمقتضى قرارها رقم 1763 المؤرخ في: 07 نوفمبر 1962، وبدأ نفاذها في ديسمبر 1964، وتوصية بشأن الرضا بالزواج والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل العقود، بمقتضى القرار رقم 2018د20 المؤرخ في نوفمبر 1965، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة المنعقدة سنة 1979م. واتفاقية حقوق الطفل لسنة 1989. (**محمد بن يوسف أحمد عفيفي، ص 09**)

وقد تأثرت الهيئات الدولية بداية من نهاية ثمانينات القرن الماضي وبداية التسعينات بمطالب الجمعيات النسائية في الدول الغربية بعد أن سيطرت عليها حركات موغلة في التطرف وصل بها الأمر أن ألقت باللوم على البنية البيولوجية للمرأة، واعتبار الإنجاب وما يحتويه من عواطف نبيلة عبودية يجب محاربتها " عبودية الإنجاب"، بالإضافة إلى إفرازات العولمة التي تقودها أمريكا، والتي استخدمت المؤتمرات الدولية لتمرير رسائلها الهدامة، ومحاولة فرضها على المجتمع الدولي

ومن الثابت لدى الدارسين والباحثين في العلوم الانسانية والاجتماعية أن الاسرة المعاصرة قد فقدت كثيرا من وظائفها وآثارها وفي كل يوم تتطور وظائفها إما بالزيادة أو النقصان حسب درجة تطور المجتمع وهي لم تفقد وظائفها وآثارها مرة واحدة بل كان ذلك على مراحل متعددة وبكل تدريجي كما أن هذا الفقدان لم يحدث بدرجة واحدة في جميع الأمم والشعوب بل اختلفت أشكاله وأدواره باختلاف الأمم والشعوب في ثقافتها وعقائدها.

فالأسرة هي المؤسسة الشرعية والقانونية الوحيدة لإمداد المجتمع بأعضاء جدد ، وبالتالي استمرار المجتمع سواء علي المستوي الديمجرافي أو علي مستوي الاستمرار الثقافي (اللغوي والنظامي والتنظيمي والقيمي والسلوكي)، وهذا ما تحاول بعض الاتفاقات الدولية مثل اتفاقية (السيداو)، وتوصيات بعض المؤتمرات الدولية مثل بيكين 1995 بيكين + 5 وبكين + 10 والكثير من مؤتمرات المرأة في الأمم المتحدة أن نشوهه وتغيره، **(نهي القاطرجي، ص 78)**. ولاشك أن تطبيق هذه الاتفاقات والمؤتمرات الدولية يمثل خطوره عظمي علي أمن الإنسان واستقراره وصحتة النفسية، وعلي امن المجتمعات والدول وحتي علي الاستقرار العالمي. كل هذا يعني إن مؤسسة الأسرة، وهي مؤسسة أثبتت كل الدراسات التاريخية والانثروبولوجية انه لم يخل منها مجتمع، هذه المؤسسة تحقق أهدافا جوهرية وحيوية تتصل بالأمن الديني والقيمي، والأمن الاجتماعي والثقافي والنفسي والسياسي والاقتصادي، فضلا عن الأمن الديمجرافي والبيولوجي، ولهذا اهتم بها القرآن والسنة، كما فصل في الكثير من أسسها وثوابتها ومعايرها.

والإسلام يدعو إلى الفضيلة والتسامح ويهدي إلى تماسك ووحدة المجتمع بدءاً من تماسك ووحدة الأسرة التي هي أساس المجتمع. كما أنه يهدي إلى إتباع السبل الكفيلة بالحفاظ على كيان الأسرة صلباً في مواجهة التيارات المهددة لوحدته. وقد اهتم الإسلام كثيراً بالأسرة وأفرادها من أجل إبراز جيل متفهم لأدواره بالحياة تجاه نفسه أولاً وتجاه غيره ثانياً. وقد أمر الرسول محمد صلى الله عليه وسلم بالاهتمام بالرعية على الوجه الأكمل في إشارة واضحة لعظم المسؤولية الفردية وأهمية دور الفرد المسلم تجاه من يقعون تحت دائرة رعايته، فهو مسؤول عنهم في الدنيا والآخرة. **(عائض بن سعد الشهراني، ص 125)**

المطلب الثاني: عوامل مهددات الأمن الأسري

1 . العنف الأسري:

إن ظاهرة العنف الأسري Domestic Violence هي ظاهرة اجتماعية يمكن القول إنها استفحلت كنتيجة حتمية لطبيعة الحياة العصرية وما صحبها من تحولات وتغيرات عديدة في كافة المجالات، مما أظهر العديد من المشاكل الاجتماعية والأسرية التي لم تكن موجودة من قبل في المجتمعات التقليدية التي تتسم بالبساطة، وفي خضم التغيير الذي اجتاح المجتمعات من بدائية تقليدية إلى أخرى حضارية تحمل العديد من مظاهر التطور التقني الذي يمكن أن يتسبب في

إحداث إفرازات اجتماعية جديدة نتيجة للتغير الاجتماعي Social Change الذي يحدث بتلك المجتمعات، لحقت الأسر أيضاً بعض التغييرات الاجتماعية والثقافية التي لم تكن موجودة من قبل مما أفقد الأسرة بعضاً من وظائفها وتضامنها وتكاتفها داخلياً بين أفرادها، ويمكن أن تكون ظاهرة العنف الأسري من بين تلك الظواهر الاجتماعية السلبية التي اجتاحت المجتمعات العربية والإسلامية، بسبب انتقاله من نمط تقليدي بسيط إلى آخر حضاري متطور. (**أسعد السحمراني، 2003، ص38**).

ومن هنا فقد أخذت ظاهرة العنف الأسري تحتل حيزاً كبيراً من اهتمام المختصين بالمجال التربوي والاجتماعي والأسري بسبب تناميها وزيادة نسبة تواجدها. وعلى الرغم من أن الظاهرة لم تأخذ إلى الآن حظها من الدراسات العلمية المستفيضة والبحوث فهي لا تزال تشكل مشكلة اجتماعية ذات أبعاد ونتائج سلبية التأثير، كما لا تزال تضم العديد من الدوافع التي تنتشر من خلالها وتزخر بكثير من الآثار السلبية التي تترتب على وقوعها. لقد أخذ العنف الأسري يتنامى بمجتمعاتنا، الأمر الذي سيترك تأثيراً على المجتمع يهدد ترابطه وتماسكه الأسري. إن العنف الأسري ينتشر بنسبة كبيرة وسط جميع الأسر في كافة المجتمعات سواء العالم الأول أو الثالث وفي جميع الطبقات غنيها وفقيرها، ووسط المتعلمين والأميين. (**بثينة حسنين عمارة ،2000، ص67**).

ولقد زخرت كثير من الآيات القرآنية بمبادئ الرحمة وحب المسلم لأخيه المسلم ومشاركته أمور وشؤون حياته، وذلك على أرضية من التفاهم المتبادل والكلمة الطيبة التي وصفها المولى عز وجل بالشجرة الطيبة في قوله تعالى﴿ أَلم تَر كيفَ ضرب اللَّهُ مثلاً كلمةً طيبةً كشجرةٍ طيبةٍ أَصلُها ثابتٌ وفرعُها في السماء تؤتِي أُكلها كل حينٍ بإذن ربها ويضربُ اللَّهُ الأَمثال للنَّاسِ لعلهم يتذكرون﴾ (إبراهيم، الآية 24/25). وهناك كثير من الآيات الأخرى التي تدعو إلى صلاح الفرد وذريته وإلى العمل الصالح كقوله تعالى﴿رَبِّ أَوزعني أَن أَشكرَ نعمتك التي أَنعمت علي وعلى والديَّ وأَن أَعمل صالحاً ترضاهُ وأَصلح لي في ذريتي إني تبت إليكَ وإني منَ المسلمينَ ﴾ (الأحقاف، الآية 15).

ومن هنا يكون حتمياً أن تتآلف الأسر وأن ترسم حياتها وتبني تعاملاتها بين أفرادها على أساس المبادئ الإسلامية التي تقر بمستويات أخلاقية يتطلب من الفرد التحلي بها في عملية التربية الأسرية. ولا غنى لأي رب أسرة أو ربة منزل من انتهاج المبدأ الإسلامي المتكامل في تربية الأبناء

من أجل إنتاج أسرة نموذجية تبعد عن العلل الاجتماعية والعادات الدخيلة على المجتمعات الإسلامية وتنأى عن أي صنوف من العنف أو النوازع والشرور بين أبنائها بل وتكون على الدوام متفهمة لتعاليم دينها عارفة بمسؤولياتها وواجباتها. **(حيدر البصيري، 2000، ص 85)**.

2 . تغيير الأدور إجتماعيا وإقتصاديا

في كثير من الحالات يعد عمل المرأة من المشكلات الأساسية التي تهدد استقرار الأسرة المسلمة، لأن في ذلك إقصاء لها عن أدوارها الأساسية وهي الأمومة والزوجية، فهي مسؤولة عن بناء الأسرة المسلمة وتنشئة الأجيال الصالحة، وبعملها خارج بيتها تفسد علاقتها بأبنائها، فهي تغيب عن البيت فترة طويلة يوميًا، وعندما تعود إلى البيت تكون مجهدة متعبة وبحاجة إلى الراحة، وبذا يفقد الأبناء الدفء والمودة والحنان والعطف، كما يفقدون التربية والتوجيه.. وكما هو معلوم، فإن السنوات الخمس الأولى من العمر تكون حاسمة في تطور الشخصية المستقبلية للطفل من كافة النواحي الجسمية والعقلية والاجتماعية والروحية، الأمر الذي يتعين على الأم أن تقضي مع ابنها وقتًا كافيًا لإنماء كافة مظاهر شخصيته؛ تحدثه وتستمع إليه وتقربه منها، لا تبعد عنه، تلعب معه وتنمي لديه القيم الاجتماعية والروحية.

ولم يعد الأب يلعب ذلك الدور المحوري والأساسي داخل الأسرة مثلما كان من قبل، وتراجع دوره بشكل ملحوظ ليتلاشى بالتدريج، وقد كان لخروج المرأة إلى ميدان العمل بمثابة العوامل التي أسهمت في التحول الأسري فضلاً عما ترتب عليهما من إشكالات منها الطلاق أو تأخير سن الزواج، لقد تغير سن الزواج للفتى في المجتمع العربي من معدل 17 سنة عام 1950 إلى معدل 25 سنة عام 2000 وللفتاة من معدل 16 سنة عام 1950 إلى 24 سنة عام 2000 وعموماً سيسهم وعي المرأة بذاتها ودور أنوثتها في مطالبتها بحقوقها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية الذي سيضف تحدياً كبيراً أمام العائلة التقليدية.

إن الفرص التي يقدمها العمل للمرأة لكي تستقل مادياً تشعرها بعدم حاجتها المادية إلى زواجها وإن عدداً من المشاكل الحالية في الأسرة يمكن تحليلها عن طريق مفهومات الصراع الناتجة عن توقعات أدوار الأزواج والزوجات والآباء والأبناء مثل توقع الزوج من زوجته أن تكون مطيعة مثلما كانت والدته بالنسبة لأبيه بينما تطمح هي إلى وظيفة أونشاط اجتماعيي خارج المنزل إلى

جانب مكانة متساوية مع زوجها بحيث لا يفرض سيطرته عليها. (**خلدون حسن النقيب 2001، ص 115/113**).

وقد ذكر البروفيسور "جاري بيكر" الحاصل على جائزة نوبل في الاقتصاد أن المرأة الجالسة في بيتها لرعاية الأولاد وحسن تنشئتهم تساهم في تنمية الاقتصاد القومي بنسبة 25 % إلى 50 %، وهذا ما يجهله الكثيرون الذين يحسبون أن المرأة التي تقوم بمهمة الأم في بيتها عاطلة، وقد تمثل في نظرهم عبئاً على الإنتاج القومي.

ومن أهم أسباب النزاعات الأسرية في ظل المتغيرات العالمية أيضاً:

– عدم فهم كل من الزوجين لنفسية وطباع الآخر.

– تظهر الأزمات في بعض الأسر بسبب عمل المرأة، وكيفية صرف ميزانية الأسرة.

– ومن أهم أسباب الأزمات والمشكلات في الأسرة الحديثة مدى اهتمام الأسرة بالأبناء، (**إحسان محمد الحسن، 2005، ص267**).

– من أسباب الأزمات الأسرية أيضاً، الزواج الذي ينشأ عن الطمع والكسب المادي أو المعنوي.

– وقد ترجع الأزمات الأسرية إلى إفرازات الحضارة الحديثة على أسرنا الإسلامية.

– الانحراف وهو الابتعاد عن المسار المحدد وانتهاك القواعد والمعايير ومجانبة الفطرة السليمة. (**العنود بنت ثامر بن محمد آل ثاني، 2007، ص 13**).

– الغلو ويعني التجاوز المجانب لحد الاعتدال.

– الفقر : يعتبر الفقر من أبرز المشكلات الاجتماعية والاقتصادية حيث يؤدي الحرمان والعوز إلى بروز حالات الجنوح التى تدفع أصحابها إلى السرقة والانتقام وتشكل بيئات الفقر مناخاً مناسباً للانحراف الاجتماعي الذي يهدد قيم المجتمع ويبث الخوف والقلق، وبخاصة لدى الاطفال الذين يحرمون من مقومات الحياة من المأوى والرعاية والتعليم حيث تظهر حالات التشرد والعدوان مما يشكل إخلالاً في توازن البنية الاجتماعية ودافعاً إلى العنف والتدمير. (**عباس أبوشامة، ومحمد الأمين البشري، ص 71/68**).

3 . تدني مستوى التربية والتعليم

يحتاج التعليم كمنظومة علمية وفكرية ومعرفية على التغذية والتقويم بصفة مستمرة، فإن بقيت المناهج الدراسية والتربوية كما هي دون تعديل أو إثراء فإنها تتخلف وتصبح غير ملبية لاحتياجات العمل والتقدم والمستقبل، وهذا هو حالنا التعليمي وبخاصة الجامعي في عموم الوطن العربي. إن تدهور التعليم في مستوياته كافة أدى إلى ظهور وظيفة شاذة هي وظيفة إعطاء الدروس الخصوصية، وترتب على ذلك ما يلي:

تقاعس المعلم عن أداء رسالته التعليمية والتربوية، وذلك لأنه يرغب أن يحشد جهوده البدنية والنفسية والعقلية لتنفيذ الدروس الخصوصية للراغبين بها وما أكثرهم!!

تكاسل الطلبة عن المذاكرة والاستيعاب اعتماداً على معلم خصوصي يزودهم بالجوهري من المواد التخصصية التي يعانون ضعفاً فيها.

إنهاك ميزانية الأسرة وذلك لتلبية مصرفات الدروس الخصوصية، فأصبح الزوج أو الزوجة أميل إلى أخذ أعمال إضافية مرهقة لكي يحصل كل منهما على مورد مالي إضافي يغطي تكاليف هذه الدروس.

وقد اهتزت العلاقة بين المعلم وطلبته وذلك لأنه لم ينفعهم النفع المطلوب، وإنما من ينفعهم من يقدم لهم الدروس الخصوصية التي سينجحون بموجبها ، فلم يعد المعلم ذلك الكائن الذي كاد أن يصبح رسولا كما قال الشاعر أحمد شوقي، وإنما أصبح كائناً ضعيف الاحترام والسلطة والتأثير المعنوي والأخلاقي، فإذا ضعفت هيبة المعلم وتآكلت سلطته ، وانطفأ نور علمه، لم نعد إلا أمام كائن فقد تأثيره الروحي وبريقه العلمي والاجتماعي، وحصلت بعض حالات الاعتداء عليه وانخفض مستوى احترام الطلبة له. ومن جهة أخرى وازاء ضعف دور المعلم في التعليم والتوجيه اندفع بعض الطلبة نحو شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) لينهلوا منها ما لم يقدمه المعلم لهم من معلومات إضافية وحقائق جديدة.

4 . المخدرات وأضرارها الأسرية والاجتماعية

إن المخدرات من أخطر الظواهر الصحية والاجتماعية التي يواجهها المجتمع في هذا الزمن، فلقد أبتلي العالم بوباء الإدمان على المخدرات هذا الداء الخبيث وذلك لما يشكله من تهديد للأمن الأسري والمجتمعي وزعزعة للاستقرار وإزهاق للأرواح.

والعالم اليوم اقترب بعضه من بعض وأصبح الانتقال من بلد إلى آخر سهلا جدا، وبذلك انتقلت مع هذا التقارب بعض العادات والتصرفات، وانتقلت معها ظاهرة المخدرات، الجزائر بموقعها الجغرافي وامتداد مساحتها جزء لا يتجزأ من هذا العالم تتأثر به وتتفاعل معه، فهي لم تسلم من انتشار هذه الظاهرة الخبيثة في المجتمع، فكان لا بد أن يؤدي المجتمع دوره في الوقاية والمكافحة من خطورة الإدمان وأن توضح خطورته للنشء وللأسرة وأن تكثف حملات التوعية الصحية والفكرية والأمنية بين مختلف شرائح المجتمع واستغلال جميع الإمكانيات المتاحة وتسخيرها لمحاربة هذا الداء، سواء كان ذلك من خلال قنوات الإعلام المسموعة أو المرئية أو المقروءة أو من خلال فرض العقوبات أو سن القوانين واتخاذ الإجراءات الصارمة للتصدي لهذا الخطر والحد منه.

ولابد كذلك أن يعمل المجتمع يداً بيد بكل مؤسساته وأجهزته وشرائحه لتتضافر الجهود، والتنسيق مع الدول الأخرى من حيث التعاون الأمني والاستفادة من تجارب الغير في مكافحة المخدرات. (**رشاد أحمد عبد اللطيف، 1412 هـ، ص 23**).

5 . الطلاق والتفكك الأسري

إن الأسرة تعني الرابطة الإنسانية الاجتماعية بين أفرادها، لذا فلا عجب أن يعنى الإسلام بدوام الزواج ونجاحه، فيحدد الإجراءات لاستمرار ديمومته.. فقد اشترط نية دوام الزواج، لذا كان أي زواج بنية مؤقتة باطل لا يجوز. ويعد الطلاق أبغض الحلال إلى الله، وقد أباحه الإسلام إذا لم يعد بالإمكان استمرار الحياة الزوجية، وجعل له ضوابط ومراحل وفرصًا للعودة في ضوء حرصه على استمرار العلاقة الزوجية قائمة. ويعد الطلاق نوعًا من أنواع الغربة والاضطرابات النفسية التي تؤدي إلى صراع بين أسرتي الزوج والزوجة ويذهب ضحيتها الأبناء .(**أحمد محمود الشافعي، 1997، ص48**).

ويرتبط الطلاق بالصراع بين الزوجين وعدم الانسجام النفسي بينهما وبعمل المرأة (في كثير من الأحيان)، وبعدم قدرة الزوج على الإنفاق، وبالتالي عدم إمكانية استمرار الحياة الزوجية. ومن المؤسف حقًا أن معدل الطلاق في معظم البلدان العربية الإسلامية آخذ في الازدياد، ففي دولة الكويت مثلاً، يشير الكندري إلى أن ما يقرب من نصف الذين يتزوجون سنويًا ينتهون بالطلاق، وأن ثمة نسبة عالية من الانفصال التام المشابه للطلاق .

ولا شك أن الطلاق يعد من العوامل الرئيسة لانحراف الأبناء وتشردهم وضياعهم وتشتت أفراد الأسرة، فعندما يفتح الطفل عينيه على الحياة ولا يجد أمًا تحنو عليه ولا أبًا يرعاه، فإنه سيؤول إلى الضياع والتشرد. ولن يكون حال الأبناء بأفضل من ذلك إذا ما تزوجت المطلقة من رجل آخر لن يقبل رعاية أبناء الزوج الأول، هذا فضلاً عن تولد مشاعر القلق والخوف لدى الأمهات على مستقبلهن ومستقبل أبنائهن. ولما كان التماسك الأسري والاستقرار الزواجي يقتضي وجود أسرة متكاملة متحابة متعاطفة، فإن انفصال الزوجين بالطلاق أو حتى بغياب أحدهما لفترة طويلة سيؤدي إلى الحرمان العاطفي للأبناء، والفشل في تكوين القيم الاجتماعية لديهم، وشعورهم بالقلق وعدم الثقة بالذات وبالآخرين (**العايش، زينب، (2006م)، ص34–37**).

ويشير الكندري إلى أن الطلاق يؤدي إلى أشكال من التفكك الأسري تظهر على هيئة مشاعر عميقة بالتهديد والخوف والمعاناة من الاضطرابات التي ترافق الطلاق، والصراع العاطفي لدى الأبناء بين حب الوالدين وعدم قدرتهم على التحيز لطرف منهما دون الآخر، ووقوع الأبناء فريسة للانتقام والإيذاء المتبادل بين الوالدين، مما ينعكس سلبًا على شخصياتهم المستقبلية، أزواجًا وآباء، وعلى نظرتهم إلى ذواتهم والآخرين والمجتمع الإنساني بعامة.

ويرتبط الهجر بالطلاق، ويعني الهجر ترك العلاقة الزوجية والتفكير في إنهائها أو التهرب من مسؤولياتها، وغالبًا ما يتم الهجر بترك أحد الزوجين الحياة الزوجية جراء النزاع والخلاف بينهما، وقد يتم الهجر دون أي اتفاق مسبق بين الزوجين .(**سعاد صالح، 2003، ص 78**).

وتكشف الإحصائيات ارتفاعًا في معدلات الهجر في السنوات الأولى من الزواج، لا سيما في حال عدم وجود الأبناء الذين قد يسهمون في دعم الحياة الأسرية وإعادة الأمور إلى مجاريها، ولا شك أن للهجر آثارًا سلبية تنعكس على تشتت الأبناء وضياعهم وتشردهم وانحرافهم وبالتالي تفكك الأسرة عمومًا .(**فاطمة خليل، 1999، ص 65**).

6 . الخيانة الزوجية:

يعد وفاء الزوجين من الدعائم الأساس للاستقرار الزواجي والسعادة الأسرية، وبالمقابل فإن الخيانة الزوجية والإشباع العاطفي خارج حدود الزوجية يعد من العوامل الرئيسة في هدم البناء الأسري وانهياره وتقويض دعائمه وبالتالي في إنهاء العلاقة الزوجية وحدوث الطلاق.

وتعد الخيانة الزوجية خروجًا عن الحقوق الشرعية للزوجين، فالأصل هو الوفاء الزواجي، مصداقًا لقول الله سبحانه وتعالى: ﴿والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين﴾ (**المؤمنون، الآيتان5/6**)، ولقوله صلى الله عليه وسلم: "ألا أخبرك بخير ما يكنز المرء: المرأة الصالحة، إذا نظر إليها سرته، وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته"، وتشير الآية الكريمة إلى الحقوق المشتركة للزوجين من إخلاص ووفاء وعمق المودة والسكن بينهما، كما يشير الحديث الشريف إلى أن على الزوجة أن تحفظ عرض زوجها بحفظ عرضها وشرفها . (**فضل الله، محمد علي، (2003م)، العدد 77**)

وقد ترتبط الخيانة الزوجية أحيانًا بفقدان الإشباع الزواجي، فالزواج هو البيئة الشرعية لكسر الشهوة، وقد عني الإسلام بالزواج وحث عليه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج"،كما جعل أداءه عبادة وصدقة، قال صلى الله عليه وسلم: "وفي بضع أحدكم صدقة، قالوا: يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: أرأيتم لو وضعها في حرام، أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر". وأوجب على الزوجة أن تعف زوجها وتحصنه من كل سوء، قال صلى الله عليه وسلم: "إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت، فبات غضبان عليها، لعنتها الملائكة حتى تصبح".(**المبيريك، وفاء، 2004م، ص 134**) ويعد الزواج نعمة تفضي إلى التمازج النفسي بين الزوجين، عبر عنها الله سبحانه وتعالى بقوله: ﴿هن لباس لكم وأنتم لباس لهن﴾ (**البقرة الآية187**).

وقد حرص الإسلام على حماية العلاقة الزوجية من أية خيانة تصدر عن أي من الزوجين، فجعل عقوبة الرجم بالحجارة حتى الموت لمن يقترف جريمة الزنا ويخون زوجه خيانة صريحة بشهادة أربعة شهود. كما شرع إقامة الحدود على كل ما من شأنه زعزعتها أو الاقتراب من سياج الزوجية بسوء، وقد جاء ذلك كله حفظًا للأنساب وللأسرة من الضياع والتشرد وتحصينًا للبناء الأسري من التفكك. (**فؤاد بن عبد الكريم، 1427هـ. ص 211**).

الخاتمة:

يجب ألا يغيب عنا أن الأسرة المسلمة لديها إطار مرجعي عميق ومتأصل في حياة المجتمع يحدد مسار التغير ويضبط اتجاهاته، ذلكم هو الإسلام النظام الشامل للحياة والذي نبع من

الأرض المباركة وحمله المسلمون الأوائل إلى الشعوب والأمم الأخرى، فالإسلام يبين الحقوق والواجبات التي لأفراد الأسرة وعليهم تجاه بعضهم، ففيه بيان لحقوق الأبناء على الآباء وحقوق الآباء على الأبناء، وحقوق الزوجين على بعضهما وواجبات كل منهما تجاه الآخر، كما دعا الإسلام إلى صلة الأرحام، وجعل لها أجراً كبيراً وعظيماً، إننا يجب أن نؤكد على تلك القيم وأن نضعها نصب أعيننا في تعليمنا وفي إعلامنا وفي مدارسنا وجامعتنا ومساجدنا، إن الغرب يعاني من ارتفاع معدلات الجريمة، ومن التفكك الاجتماعي، والأمراض النفسية لأسباب كثيرة منها ضعف الأسرة وعدم قيامها بأدوارها، فلم تعد مكاناً لامتصاص توترات الحياة، بل أصبحت مصدراً من مصادر التوتر لكثرة الصراع بين أعضائها حول دور الرجل والمرأة، وأصبح الجانب المادي طاغياً على الجوانب الأخرى للحياة. **(عبدالرزاق بن حمود الزهراني، ص 09)**.

والمجتمع يمتلك القدرة على تفعيل أدوات الضبط الاجتماعي ومعالجة الاختلالات الناشئة من خلال دراسة الظواهر الاجتماعية السلبية، والنفاذ إلى اسبابها، ووضع الحلول الناجحة لها، حيث تتولى الدولة بما تملك من أجهزة وقدرات في التصدي لكل الأخطار، وتتبع من الوسائل والاساليب ما يكفل معالجة الاختلالات عن طريق وضع الخطط الاستراتيجية في رسم صورة المستقبل وتحسين الاوضاع المعيشية ، فالخطط التنموية ترصد الجانب المعيشي وتسعى إلى زيادة معدلات الدخل، والاخذ بيد الفئات الأقل خطاً لتنال نصيبها من الرعاية، كما تقوم المؤسسات التربوية بإعداد النشء اجتماعياً ونفسياً ومعرفياً ليكونوا مواطنين صالحين، وفيما يتعلق بالتصدي للجرائم فإن الدولة بما تملك من جهاز قضائي وأمني قادرة على تجفيف منابع الجريمة ، اضافة إلى الاجراءات للتخفيف من آثارها على أن هذا الدور الأساسي للدولة في تحقيق الأمن الاجتماعي والتصدي للآفات التي تهدده لابد وأن يحظى بمساندة مؤسسات المجتمع المدني الدينية منها والخيرية والشبابية والتطوعية، ومنها يبرز دور المسجد في تهذيب الاخلاق والحث على المكارم، والتحذير من الفتن فالصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، والصوم جُنة، والذكر غذاء الروح، ومبعث الطمأنينة، وهنا يأتي دور الوعاظ في التوجيه والارشاد وتعريف الناس بالاحكام والحلال والحرام.

إن ما نسمعه اليوم ونشاهده في واقعنا يؤكد أن الغرب ووكلاءه في المنطقة قد انتقلوا من مرحلة التخطيط والإعداد للغزو الفكري والقيمي للعالم الإسلامي إلى مرحلة التنفيذ منتهزين

اللحظة التاريخية (لحظة الضعف التي تمر بها الأمة الإسلامية، وشماعة الإرهاب) إنهم ينفذون مؤامراتهم ضد المرأة المسلمة عبر بوابة إفساد المرأة وتحطيم القيم عبر تغريب وعلمنة قوانين الأسرة وإبعادها عن روح الشريعة من تأخير سن الزواج وسن القوانين لذلك وشب نار الشهوات عبر وسائل الإعلام وتشجيع الاختلاط في المدرسة والوظيفة والجامعة والشارع والملعب ومقهى الإنترنت، وأماكن المسابقات العامة.

وعليه نقترح جملة التوصيات الأتية:

ـ أن الأسرة هي المحضن الطبيعي الذي ينشأ فيه الطفل وهي المسؤول الأول عن تربيته، وأن الأسرة هي التي تخرج للمجتمع أفراداً صالحين مصلحين، وأي تربية خارج نطاق الأسرة في الغالب يكون فيها قصور وتخرج لنا أفراداً يعانون من مشكلات.

ـ القضاء على أسباب التفكك الأسري (كالبطالة والفراغ، والمخدرات، وسوء التوجيه الإجتماعي)، والعمل على توفير رعاية نفسية مركزة ورعاية اجتماعية متخصصة للأسرة .

ـ من الضروري أن تتوافر في المدرسة – لا سيما في المرحلة الثانوية — برامج خاصة بالتربية الأسرية الشرعية وضوابط المواطنة الصالحة لحماية الجيل من الانزلاق في مستنقع الحضارة الغربية الفاسدة.

ـ القيام بمزيد من الأبحاث العلمية للوقوف على مهددات الأمن الأسري في الدول العربية والإسلامية من حيث حجم انتشارها والأسباب التي تقف وراءها وسبل الحد منها.

ـ ولابد في هذا المقام كذلك من العمل على إنشاء وتشكيل هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (شرطة الآداب أو نظام الحسبة)، والتي تساهم بشكل فاعل في صيانة وحماية الآداب العامة، والتوجيه الشرعي السليم بما لديها من حضور وقدرة على الانتشار ومما تملك من سلطة معرفية ومعنوية، كما تشكل داعماً رئيساً في مكافحة الآفات الأسرية والاجتماعية عن طريق توجيه طاقات الشباب إلى العمل النافع والصلاح والابتعاد عن رفاق السوء من خلال الإنخراط في النشاطات الهادفة والاعمال التطوعية التي تعود عليهم وعلى الأسرة والمجتمع بالنفع والفائدة في الدنيا والآخرة .

ـ أن تقوم وسائل الإعلام بدورها في التوعية بأهمية الأمن الأسري في تحقيق الأمن المجتمعي والوطني؛ خصوصاً أننا نعيش في عالم العولمة الإعلامية وقوة تأثيرها على الفرد.

قائمة المصادر والمراجع:

أ- الكتب

ـ أحمد صالح الطويلي، (2005) التدابير الوقائية للحماية من الجريمة في الشريعة الإسلامية، دار النهضة العربية، القاهرة

ـ أحمد فتحي بهنسي، (1972) أصول السياسة الجنائية، القاهرة، دار النهضة العربية.

ـ أسعد السحمراني، (2003) الأسرة والتحديات الفكرية، الأسرة العربية في وجه التحديات والمتغيرات المعاصرة، مؤتمر الأسرة الأول.

ـ أبوشامة عباس عبد المحمود، ومحمد الأمين البشري، (2005) العنف الأسري في ظل العولمة، الطبعة الأولى، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

ـ الشهراني عائض بن سعد، (2008) الخدمة الاجتماعية وظاهرة العنف الأسري،بحث مقدم لمؤتمر الاسرة والتغيرات المعاصرة والذي تنظمه الجمعية السعودية لعلم الاجتماع والخدمة الاجتماعية.

ـ أحمد محمود الشافعي، (1997) الطلاق وحقوق الأولاد ونفقة الأقارب في الشريعة الاسلامية، الإسكندرية، دار الهدى للمطبوعات.

ـ البصيري حيدر، (2000)، العنف الأسري الدوافع والحلول، دون طبعة، مكتبة آل النبي عليهم السلام، دمشق، ص 85.

ـ النقيب خلدون حسن، (2001) واقع ومستقبل الأوضاع الاجتماعية في دول الخليج العربي، المستقبل العربي للدراسات الإستراتيجية، العدد 24.

ـ إحسان محمد الحسن، (2005)، علم اجتماع العائلة، الطبعة الأولى، الأردن، دار وائل للنشر والطباعة والتوزيع.

ـ العنود بنت ثامر بن محمد آل ثاني، (2007) التفكك الأسري الأسباب (والحلول المقترحة)، الرياض.

ـ أحمد عبد اللطيف رشاد، (1412 هـ) الآثار الاجتماعية لتعاطي المخدرات، دار النشر الرياض، بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب.

ـ الفالح سليمان بن قاسم، (1407هـ) تعاطي المخدرات، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض كلية العلوم الاجتماعية.

ـ الإمام أحمد بن حنبل،(1413هـ) المسند تحقيق محمد سليم سماره وزملائه (بيروت، المكتب الإسلامي.

ـ الإمام البخاري، صحيح البخاري تحقيق مصطفى البغا (بيروت، دار القلم،1410هـ) جـ5، ص2302 رقم 5880.

ـ الألباني في صحيح الجامع الصغير حديث رقم 1498.

ـ البخاري، كتاب الأدب، باب صلة الوالد المشرك، رقم 5978

ـ البخاري، كتاب الأدب، باب من بسط له في الرزق لصلة الرحم، رقم 5985، وصحيح مسلم،
ـ ابن العربي (الفقيه المالكي)، عارضة الأحوذي لشرح صحيح الترمذي (بيروت، دار الكتاب العربي، دون تاريخ) جـ7، ص 130، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.
ـ البخاري، (1405هـ) الأدب المفرد، تحقيق كمال الحوت بيروت، عالم الكتب.
ـ ابن حجر العسقلاني،(1412هـ) مختصر زوائد مسند البزار، تحقيق صبري عبد الخالق (بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية، جـ2.
ـ ابن ماجه، سنن ابن ماجه تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت، دار الكتب العلمية، بدون تاريخ) جـ2 .
بثيينة حسنين عمارة، (2000)، العولمة وتحديات العصر وانعكاساتها على المجتمع المصري،القاهرة ،دار الأمين.
ـ حسن حنفي وآخرون، (2000)، ما العولمة، الطبعة الثانية، دمشق، دار الفكر.
ـ زكريا بشير إمام، (2000)، في مواجهة العولمة، الطبعة الأولى، الخرطوم، مركز قاسم للمعلومات.
كتاب البر والصلة، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، رقم 6534.
صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب إثم القاطع، رقم 5984.
ـ عماد محمد رضا علي التميمي، وإيمان محمد رضا علي التميمي،(2012) الأمن الاجتماعي، ضبط المصطلح وتأصيله الشرعي، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي الذي تقيمه، بعنوان الأمن الاجتماعي في التصور الإسلامي، عمان، كلية الشريعة في جامعة آل البيت.
ـ عبد الرزاق بن حمود الزهراني،(2008) بحوث ندوة (الأسرة السعودية والتغيرات المعاصرة)، بالرياض ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
ـ فتحي يكن ورامز طنبور،(2001) العولمة ومستقبل العالم الإسلامي، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة.
ـ مصطفى بوتفنوشت، (1985) العائلة الجزائرية، ترجمة دمري أحمد، الجزائر ديوان المطبوعان الجامعية.
ـ محمد طاهر الجوابي،(1418هـ) المجتمع والأسرة في الإسلام، الطبعة الأولى، الرياض، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع.

ب– المقالات

ـ الهويمل إبراهيم، (2004) مقومات الأمن في القرآن الكريم، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد 15، العدد 29.
ـ الخادمي نور الدين، (2007)، القواعد الفقهية المتعلقة بالأمن الشامل، المجلة العربية للدراسات الأمنية التدريب، المجلد 21، العدد 42.
ـ العايش، زينب، (2006م)، العنف الأسري أسبابه وعلاجه، المجلة الجامعية بجامعة الملك عبد العزيز، العدد11.
ـ ابراهيم الشافعي إبراهيم ، إبراهيم الصايم عثمان،(1425) المسئولية الأمنية ودور المؤسسات التعليمية في تحقيقها : الأسرة كنموذج، ورقة عمل مقدمة لندوة المجتمع والأمن المنعقدة، الرياض، كلية الملك فهد الأمنية .

ـ أحمد عفيفي، محمد بن يوسف، (1425هـ)، دور الأسرة في أمن المجتمع، ورقة عمل مقدمة لندوة المجتمع والأمن المنعقدة بكلية الملك فهد الأمنية بالرياض.

ـ أحمد الصالح محمد بن، (1429هـ)، الأسرة في الإسلام صمام الأمان، ورقة عمل مقدمة ندوة الأسرة والتغيرات المعاصرة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

ـ عبد الرافع حمد الأمين، (2004)، أثر العولمة على الثقافة الإسلامية، دراسات دعوية، العدد (07).

ـ بوحفص مباركي، (1411هـ)، الأسرة محضن طبيعي لتربية الأطفال ، بحث منشور (مجلة الرواسي) مجلة تربوية ثقافية تصدرها جمعية الإصلاح الاجتماعيّ والتربوي ، العدد الأول،

ـ عثمان بن صالح العامر، (1425)، دور المؤسسات التعليمية في تحقيق الأمن الخلقي والمجتمعي في عصر العولمة، بالرياض ورقة عمل مقدمة لندوة المجتمع والأمن المنعقدة بكلية الملك فهد الأمنية.

ـ عبد الستار الهيتي،(2007)، مسؤولية الأفراد والأجهزة الحكومية في تحقيق الأمن الاجتماعي، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر " الأمن الاجتماعي تحديات وتطلعات " المنعقد في البحرين.

ـ عبد العزيز السيد الشخص ،(1995) دراسة لمتطلبات إدماج المعوقين في التعليم العام في المجتمع العربي، وزارة التربية والتعليم، المؤتمر القومي الأول للتربية الخاصة (نحو تربية خاصة أفضل، بحوث ودراسات في التربية الخاصة، المجموعة الأولي، الاستراتيجيات والنظم ، القاهرة.

ـ محمد حسن باجودة، (1415هـ)، الأسرة المسلمة في ضوء القرآن، رابطة العالم الإسلامي.

ـ محمود أبو دف، (2009/2008)، إدمان المخدرات أسبابه وعلاجه في ضوء التوجيه التربوي الإسلامي،المقدمة لليوم الدراسي بعنوان،"واقع المخدرات في المجتمع الفلسطيني آثار وتحديات"، غزة ، والمنعقد بكلية التربية بالجامعة الإسلامية .

ج– الاطروحات والمذكرات

ـ محمد العمري، (2009)، التربية الأمنية في المنهج الإسلامي، رسالة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود الرياض.

د– المعاجم

ـ الفيروز أبادي، القاموس المحيط، مادة (أمن).

ـ محمد الرازي، مختار الصحاح، مادة (أمن).

ـ لسان العرب لابن منظور، الجزء10.